

إجابات اختبار معلوماتي

السؤال الأول:

أبين مفهوم الإجارة.

الإجارة: عقد يتيح للمستأجر الاستفادة من منافع الأشياء أو الأشخاص مقابل أجره محددة لمدة معلومة.

السؤال الثاني:

أستخرج أركان عقد الإجارة من المثال الآتي:

استأجر علي المهندس سعيداً كي يُشرف له على بناء سور حول بيته مقابل (1500) دينار خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد؛ فوافق المهندس على ذلك.

العاقدان: المؤجر: علي، المستأجر: سعيد.

الصيغة: الإشراف على بناء سور مقابل (1500) دينار.

محل العقد: الأجرة (1500) دينار.

المنفعة: بناء سور حول بيته.

السؤال الثالث:

أذكر الحالات التي ينتهي فيها عقد الإجارة.

1. انتهاء مدة العقد.

2. إنجاز العمل المتفق عليه.

السؤال الرابع:

أبين الحكم الشرعي (يجوز، لا يجوز) في الحالات الآتية، مع بيان السبب:

الرقم	الحالة	الحكم الشرعي	السبب
أ	استأجر حسن محلاً تجارياً ولم يُحدّد مع المؤجّر مقدار الأجرة.		
ب	استأجرت امرأة رجلاً لذبح أضحية عنها.		
ج	استأجر رجل محلاً لبيع الخُمور.		
د	استأجرت غادة سيارة مدّة غير مُحدّدة.		

1. لا يجوز لأنه لم يحدد مقدار الأجرة.

2. يجوز لأنه يجوز التوكيل في الذبح.

3. لا يجوز لأنها محل لبيع الخُمور وهي حرام.

4. لا يجوز لأنه لا بد من تحديد المدة.

السؤال الخامس:

أضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة في ما يأتي:

1- يطلق على "مالك الشيء الذي يُراد استئجاره":

أ- المؤجّر.

ب- المُستأجر.

ج- محل الإجارة.

د- الأجرة.

2- يعد عقد الإجارة من العقود:

أ- الواجبة.

ب- المحرمة.

ج- المكروهة.

د- المباحة.